

مَا اسْتَطَاعَ»^(١).

٤٢٧ - باب مَنْ يَقُولُ: لَبَّيْكَ، عِنْدَ الْجَوَابِ

٩٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ مَعَاذٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. ثُمَّ قَالَ مِثْلَهُ ثَلَاثًا: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟» [قُلْتُ: لَا، قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ»]^(٢) أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا». ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»^(٣).

٤٢٨ - باب قيام الرجل لأخيه

٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَتَلَقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا؛ يُهْتَفُونَ بِالتُّوبَةِ، يَقُولُونَ: لِتَهْنَكَ تُوبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ. حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ يُهْرَوِلُ، حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرَهُ، لَا أَنْسَاهَا لَطْلِحَةَ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٣٢٨٩ و ٦٢٢٣ و ٦٢٢٦)، وأبو داود (٥٢٨)، والترمذي (٢٧٤٧). وانظر: الحديث المتقدم (٩١٩).

(٢) زيادة من إحدى روايات صحيح البخاري.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٦٧ و ٢٨٥٦ و ٦٢٦٧)، ومسلم (٣٠).

(٤) أخرجه البخاري (٤٤١٨ و ٣٩٥١ و ٦٢٥٥)، ومسلم (٢٧٦٩).

٩٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ: أَنَّ نَاسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، فَأَرْسَلَ^(١) إِلَيْهِ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ^(٢) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اأْتُوا^(٣) خَيْرَكُمْ، أَوْ سَيِّدَكُمْ» فَقَالَ: «يَا سَعْدُ إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». فَقَالَ سَعْدٌ: أَحْكُمْ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتُسَبَى ذُرِّيَّتُهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» أَوْ قَالَ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ»^(٤).

٩٤٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ أُنْسٍ قَالَ: «مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَةً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا إِلَيْهِ؛ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لَذَلِكَ»^(٥).

٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَيْسِرَةُ بْنُ حَبِيبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ كَانَ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ كَلَامًا وَلَا حَدِيثًا وَلَا جِلْسَةً مِنْ فَاطِمَةَ. قَالَتْ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَاهَا قَدْ أَقْبَلَتْ رَحَبَ بِهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَا حَتَّى يُجْلِسَهَا فِي مَكَانِهِ، وَكَانَتْ إِذَا أَتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ رَحَبَتْ بِهِ،

(١) أي: النبي ﷺ.

(٢) هو مسجد اتخذته النبي ﷺ للصلاة فيه أيام حصاره لبني قريظة - كما في «الفتح» (٧/١٢٤).

(٣) في «صحيح البخاري» (٣٨٠٤): «قوموا».

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٤٣ و ٣٨٠٤ و ٤١٢١ و ٦٢٦٢)، ومسلم (١٧٦٨)، وأبو داود (٥٢١٦).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٧٥٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ا.هـ. وأبو يعلى في «مسنده» (٤٧١/٦)، والبيهقي في المدخل إلى «السنن الكبرى» (٤٠٢)، والضياء في «المختارة» (١٣/٦) وقال: إسناده صحيح، وكذلك (١٥/٦)، وصحح إسناده. ا.هـ. وصححه الألباني في تخريجه.

ثُمَّ قَامَتْ إِلَيْهِ، فَقَبَّلَتْهُ، وَإِنَّمَا دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَرَحَّبَ، وَقَبَّلَهَا، وَأَسْرَّ إِلَيْهَا، فَبَكَتْ! ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا، فَضَحِكَتْ! فَقُلْتُ لِلنِّسَاءِ: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى أَنَّ لِهَذِهِ الْمَرْأَةَ فَضْلاً عَلَى النِّسَاءِ، فَإِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ! بَيْنَمَا هِيَ تَبْكِي إِذَا هِيَ تَضْحَكُ! فَسَأَلْتُهَا: مَا قَالَ لِكَ؟ قَالَتْ: إِنِّي إِذَا لَبَدْرَةٌ! (١) فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَسْرَّ إِلَيَّ فَقَالَ: «إِنِّي مَيِّتٌ». فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيَّ فَقَالَ: «إِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِي بِي لِحُوقًا» فَسُرِرْتُ بِذَلِكَ، وَأَعْجَبَنِي (٢).

٤٢٩ - باب قيام الرجل للرجل القاعد

٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ - وَهُوَ قَاعِدٌ - وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ فُعُودًا، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: «إِنْ كِدْتُمْ لَتَفْعَلُوا فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ؛ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ! فَلَا تَفْعَلُوا ائْتَمُوا بِأَمَّتِكُمْ؛ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا» (٣).

(١) لَبَدْرَةٌ: البَدْر: الذي يفشي السر.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢١٧)، والترمذي (٣٨٧٢) وقال: هذا حديث حسن غيب من هذا الوجه.

وأخرجه الحاكم في «مستدرکه» (١٦٠/٣) مختصراً، وفيه: «قامت إليه مستقبلة، وقبلت يده» وصححه، وحذفه الذهبي في «التلخيص».

وأخرجه الحاكم أيضاً (٢٧٢/٤، ٢٧٣) بلفظ المصنف هنا وصححه، وقال الحافظ في «التلخيص» على شرط البخاري ومسلم، وأخرجاه بنحوه من حديث مسروق عن عائشة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩١/٥) بلفظ مقارب للفظ المصنف، وكذلك إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨/١) هـ وصحح الألباني رواية المصنف في تخريجه.

وقد أخرج البخاري (٣٦٢٣)، ومسلم (٣٦٢٤) القصة بلفظ مقارب.

(٣) أخرجه مسلم (٤١٣)، وأبو داود (٦٠٦)، والنسائي (١٢٠٠)، وابن ماجه (١٢٤٠).